



العنوان: اهمية الزكاة و مفهوم الصدقة عند ابن حزم
المصدر: الوعي الإسلامي
الناشر: وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية
المؤلف الرئيسي: محمد، عبدالعظيم جعفر
المجلد/العدد: س23، ع271
محكمة: لا
التاريخ الميلادي: 1987
الشهر: مارس / رجب
الصفحات: 23 - 27
رقم: 439676
نوع المحتوى: بحوث ومقالات
قواعد المعلومات: IslamicInfo
مواضيع: ابن حزم ، علي بن أحمد، ت. 456 هـ، الزكاة،
الصدقات، الفقه الاسلامي
رابط: <http://search.mandumah.com/Record/439676>



للإشتئاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب
الإشتئاد المطلوب:

إسلوب APA

محمد، عبدالعظيم جعفر. (1987). اهمية الزكاة و مفهوم الصدقة

عند ابن حزم.الوعي الإسلامي، س23، 271، ع 23 - 27. مسترجع

من 439676/Record/com.mandumah.search//:<http://search.mandumah.com/Record/439676>

إسلوب MLA

محمد، عبدالعظيم جعفر. "اهمية الزكاة و مفهوم الصدقة عند ابن

حزم."الوعي الإسلامي س23، 271 (1987) : 23 - 27. مسترجع من

<http://search.mandumah.com/Record/439676>

© 2024 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.

هذه المادة متاحة بناء على الإنفاق الموقعة مع أصحاب حقوق النشر، علماً أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويعتبر السخاف أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل موقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطى من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

أهمية الزكاة ومفهوم الصدقة

عَنْدَ الْبَنِي هَمَّامٍ
عَنْدَ الْبَنِي حَمْزَةَ

لأستاذ : عبد العظيم جعفر محمد

استعملت فيه هذه الكلمة كفريضة من فرائض الإسلام ، فهي اسم لما يخرجه المؤمن الغني من حق الله المعلوم من ذكرهم الله تعالى في القرآن المجيد .

قال تبارك وتعالى :

« خذ من أموالهم صدقة تطهيرهم وتزكيتهم بها » (التوبه / ١٠٣) أي تطهيرهم بها من دنس البخل والطمع والدنسة والقسوة على الفقراء والبائسين ، وما يتصل بذلك من الرذائل ، وتزكي أنفسهم بها ، أي تنتيمها وترفعها بالخيرات والبركات حتى يكونوا بها أهلا للسعادة الدنيوية والأخروية .

كلمة (الصدقة) تفيد معنى التبرع و تستعمل في كثير من الأحيان بمعنى الصدقة الواجبة ، أي الزكاة . يقول الماوردي في أحكامه السلطانية : « الزكاة صدقة ... والصدقة زكاة » ، اختلاف الاسم واتفاق المعنى .

والزكاة تعنى في اللغة الطهارة والنماء والبركة ، وقد استعملها القرآن الكريم دالة على المعنى الأول (الطهارة) .

قال جل ثناؤه :

« قد أفلح من تزكي » (الأعلى / ١٤) أي تطهر . ويقال في اللغة زكا الزرع أي زاد ، دلالة على المعنى الثاني وهو النماء .

وهذه المعاني ملحوظة فيما

ويؤكّد على ذلك ما أورده الاستاذ اللبناني في كتابه *القيم (العدل الاجتماعي تحت ضوء الدين والفلسفة)* (ص ٧١ -) ما يأتي :

« وقد ظلت الزكاة تجبي في مصر وتحصل الى مستحقها إلى عهد السلطان قلاوون أحد سلاطين المماليك ، فقد شكا إليه التجار ما يلقون من عن特 الجباة وسوء معاملتهم ، فأصدر أمره بإلغاء جبائيتها ، ففتح بذلك باب الفقر على مصارعيه وحرم الفقراء والمساكين من هذا المورد المالي الأمين الذي كان عونا لهم على تحمل صعاب الحياة ومكارها » أ.هـ وفي الزكاة مؤشرات عدة ، فهي تذكر المسلم بـ :

- ضرورة شكر الله تعالى وحمده على نعمة المال ويتم ذلك بصرف النعم فيما خلقت لأجله كما يعرّفها لنا الشرع .

- أنه عضو في مجتمع ينبغي أن يكون متعاوناً متسانداً متازراً .

- أنه عضو في مجتمع يرفع رأيات الدعوة للتكافل والتراحم .

- أن الزكاة برهان على الإيمان وأنها تطهير للنفس وتزكية لها .

« خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتنزكيهم بها » (التوبه / ٢٠٣)

- أن أجر الزكاة وثوابها يبدأ من عشرة أضعاف إلى سبعين ضعف إلى ماشاء الله :

« مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم » (البقرة / ٢٦١)

ولما كانت الزكاة تمثل ركناً من أركان الإسلام الأساسية يدفعها من تجب عليه لمستحقها ، محياً بها النفوس ، مشبعاً بها البطنون ، مزيلاً بها الآلام ، حائزاً بها الثواب والأجر من الله تعالى ، ولما كانت الزكاة تعنى إشاعة العدل الاجتماعي وصولاً لمجتمع المساواة المعاف من مثاب التفاوت الطبقي ومضار تكدس المال في أيدي القلة ، حارب سيدنا أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - مانعياً الزكاة ، إذ يعني الامتناع - إنكاراً لها - ارتداها صريحاً عن الإسلام . روى الإمام البخاري رضي الله عنه عن أبي هريرة ، نضر الله وجهه ، قال :

« لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان أبو بكر رضي الله عنه ، وكفر من كفر من العرب بسبب عدم اخراجهم الزكاة وامتناعهم عن تأديتها - فقال عمر رضي الله عنه : « كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله »

قال : « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عنقاً ، كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لقاتلتهم على منعها .

قال عمر - رضي الله عنه - : « فو الله ما هو إلا أن شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه فعرفت أنه الحق » .

في سبيله وعلى الفقراء من عباده . فالفضل منه وإليه جل شأنه . قصدت بهذا المدخل - الذي أسهبت فيه بعض الشيء - تبيان الأرضية التي ينطلق منها مفهوم أبن حزم لمسألة الزكاة . ولربط الجانب الديني والعقيدي بالوازع الانساني الذي تقضيه الفطرة السليمية ، اورد بعض ما حكاه التاريخ الانساني عن نظرية الصدقة وفلسفتها ، لأن المتبع لما ورد في هذا الجانب يدرك بيسراً بالغ توافق الفطرة الانسانية مع الاوامر الالهية ، كما يدرك أيضاً التناسق التام بينهما ، اذ كانت الصدقة في القرون الوسطى تمثل حيناً كبيراً من المثل الاجتماعية العليا وكانت الصدقة عندهم تعنى التكميلة الأساسية لنظرياتهم في الملكية الخاصة .

وعن فلسفة الصدقة يقول (سان توماس) مقدراً هذا المبدأ الانساني العام :

« ... والوظيفة الأخرى للإنسان بالنسبة للأشياء الخارجية هي استعمالها ، وبالنسبة لهذا يتمنى للإنسان أن يحوز الأشياء الخارجية لا على أنها له خاصة ولكن على أنها للجميع ليتمكنه أن يقدم منها عن طيب نفس للغير في وقت الحاجة » .

ويقول « سان لوك » :

« ما هو زائد عنك اعط في الصدقة » .

ويقول « سان جيرولم » :

« إذا كان عندك أكثر من الضروري لطعامك وثيابك فتصدق به .. واعلم أنك في هذا إنما تدفع دينا » .. فهذه النماذج الفلسفية تبين تكامل

● أن الزكاة رباط محكم بين العبد وربه والمجتمع الذي يحيا فيه . والقرآن الكريم يزخر بالكثير من الآيات البينات التي تحث على الصدقة وتبيّن ثمراتها . وأن مضاعفة الأجر تبني على إخلاص باذلها . فالإخلاص هو بداية الصدقة المقبولة التي لا يبعها منْ ولا يصحبها أذى ..

« الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا مَنْ أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون » (البقرة / ٢٦٢) .

اما عن الجانب الترهيبى الذي ورد في شأن المتقاعسين عن أداء الزكاة فنذكر قوله تعالى في محكم تنزيله :

« ولا يحسِّنُ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌ لَهُمْ سَيِّطُوقُونَ مَا بَخْلُوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَلَّهُ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ » (آل عمران / ١٨٠) ولصدقة فوائد دنيوية متعددة اضافة للأجر الجليل في الآخرة :

« وَمَا أَنْفَقْتُ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يَخْلُفُهُ » (سباء / ٣٩)

وغير ذلك من البشائر التي يزفها ديننا الحنيف لبازل المال تقرباً لله تعالى . ومما يؤثر عن سيدنا عمر بن عبد العزيز واصفاً فضل الصدقة :

« الصلاة تبلغك نصف الطريق ... والصوم يبلغك باب الملك ... والصدقة تدخلك عليه » .

والمال في حقيقته مال الله ، استخلفنا عليه ، وأمرنا بالإنفاق منه

فمجرد تقديم المال لا يعني تحقيق الغاية التي ترمي إليها الزكاة ، لذا كان من الواجب العمل على تحقيق تلك الغاية لتمكين الفرد المنتهي للجماعة الإسلامية من الحياة الكريمة التي يتوفّر فيها الغذاء الكافي والملابس التي تلائم تقلبات الطقس زائداً المسكن المناسب الذي يستره ويأويه .

تصدى ابن حزم لهذه المسألة بعد دراسة متأنيّة ، عالج فيها كل الجوانب التي تكمّل بعضها بعضاً لبلوغ الهدف الذي يرمي إليه الإسلام الحنيف من تحقيق التكافل الاجتماعي وسكن للنفس يجعل الفرد المسلم يحس بعظمة الانتماء للجماعة الإسلامية .

وابن حزم يرى أنه لا علاج لسد النقص - الذي يكون نتاجاً للتقصير في جمع الزكاة أو إهمال البعض وعزوف الآخرين عن الاتيان بهذا الركن الهام - إلا بفرض ضريبة بعد الزكاة يسد بها ذلك النقص في حقوق المستضعفين وفقراء المجتمع .

لذلك كله ، يرى مفكّرنا أنه من الضرورة بمكان إيجاد صيغة مثلّى تمكننا من تثبيت مورد مالي يساعد في ردم الوهدة التي يخالفها التقصير في جباية الزكاة وذلك بإثبات المؤشرات التي تدل على هذه الفرضيّة الإضافيّة - إن صح التعبير - وهو بذلك يدافع عن النّظرة (الغائية) للزكاة والتي تحمل روح الشريعة .

ومنظور ابن حزم في فلسفة الصدقة لم يكن وليد فراغ ، بل استقراء تام لمهج متكامل كانت

الصدقة والزكاة وتوافقهما مع فطرة الإنسان التي ترى في بذل الصدقة تحقيقاً لمابدأ التكافل الذي يعليه على افراد المجتمع الحس بالانتماء للمجتمع المعنى .

مستندًا على هذه الخافية ذات المرتكزات الثلاثة ، وأعني بها الكتاب والسنة والفطرة السليمة ، جاء ابن حزم بمفهوم متعدد لمسألة الصدقة سجل به إضافة جديدة للفكر الإسلامي .

وابن حزم الأندلسي يعد أحد عباقرة الإسلام الذين ساهموا بآرائهم البناءة في إثراء الفكر الإسلامي في شتى جوانبه ، وكان من الذين قدموا أنجع المعالجات للعديد من المشكلات التي ترتبط بحياة المسلم وتؤثر في انتظام علاقة الفرد بربه وبمجتمعه .

ومن المسائل التي شغلت بال ابن حزم نذكر مسألة بقاء الفقر في بعض المجتمعات بالرغم من جباية الزكاة وتوزيعها على مصارفها حسب الحاجة ، فكانت مناداته بفرض المزيد من (الصدقة الالزامية) على أغنياء الأمة إذا لم تسد الزكاة حاجة الفقراء بسبب التفريط في جبايتها ، أو تهرب الأغنياء من إيتائها .

ودعوته هذه تقوم على مناداته بتعادل الظروف الضرورية لأفراد المجتمع المسلم فيتحقق لهم بذلك النجاح في الحياة وتتأكد بذلك ذواتهم الإنسانية .

ومفهوم ضرب فريضة أخرى على أثرياء الأمة غير الزكاة يعتبر ضرورة لقضاء حوائج الفقراء الضرورية ،

يكتنهم من المطر والصيف والشمس
وعيون المارة » .

ويستند ابن حزم في ذلك على
الصريح من كتاب الله وسنة حبيبه
المصطفى صلى الله عليه وسلم : -
« وَاتَّذَا الْقُرْبَىْ حَقَهُ
وَالْمَسْكِينُ وَابْنُ السَّبِيلِ »
(الاسراء / ٢٦)

« وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا وَبِذِي
الْقُرْبَىِ وَالْبَيْتَمِيِّ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ
ذِي الْقُرْبَىِ وَالْجَارِ الْجَنْبِ
وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنُ السَّبِيلِ /
وَمَا مُلِكْتُ أَيْمَانَكُمْ » (النساء / ٣٦) .

فالأمر الإسلامي في الآية الأولى
يعني صراحة « الفرض » ، وبتدرير
الآية الثانية نستخلص أن منع
الإحسان يعني التفريط في حق الله
تعالى .

والإحسان للمعدم والفقير يعني في
مضمونه توفير الحاجات التي سبق
ذكرها من مأكل وملبس وملأوى ، لذا
كان حرص الإسلام على بث فضيلة
الترابح شديداً .

يقول المصطفى صلوات الله
وسلامه عليه : -

« مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلِيُعْدَ بِهِ عَلَى
مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ زَادَ
فَلِيُعْدَ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ » . رواه
مسلم .

ومفهوم ابن حزم للصدقة مفهوم
غائي يقوم على ضرورة استيعاب
الزكاة المفروضة لكل ضروريات
واحتياجات الفقراء وإلا كان فرض
المزيد منها واجباً تحتمه الغاية التي
من أجلها فرضت الزكاة .

بداية قناعة الصحابي الجليل أبي ذر
الغفارري - رضي الله عنه - والذي يرى
أن الزكاة ما فرضت إلا لتدارأ شبح
الفقر وتكافحة ، ولتحقيق تلك الغاية
السامية يصبح من الواجب تقديم
المال الكافي الذي يفي بذلك الغرض
حتى وإن زاد عن الفرض المقرر والذي
بينته السنة وفصلت أبعاده .

ويستند ابن حزم في هذه المسألة
على المصادرين الأساسيين ، الكتاب
والسنة ويضيف اليهما الآثار
الإسلامية المروية عن كبار الصحابة .

يروي ابن حزم عن علي بن أبي
طالب كرم الله وجهه :
« إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ فِي
أَمْوَالِهِمْ بِقَدْرِ مَا يَكْفِي فَقَرَاعَهُمْ ، فَإِنْ
جَاعُوا أَوْ عَرَوُا فَبِمَنْعِ الْأَغْنِيَاءِ ، وَحَقُّ
عَلَى اللَّهِ أَنْ يَحْسِبَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَيَعْذِبَهُمْ » .

وعليه ، يرى مفكينا أن من أهم
واجبات الدولة أن توفر لفقراءها
 حاجياتهم الضرورية حتى تتحقق لهم
انسانيتهم كاملة غير منقوصة ولا
مبورة ، وتبث لهم الكفاية و التي
تعنى في منظوره توفير القوت والملبس
والماوى .

جاء في (المثل) - الجزء
السابع : -

« ... وفرض على الأغنياء من أهل
كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ، ويجبرهم
السلطان على ذلك إن لم تقم الزكاة
بهم ... » .

وجاء فيه أيضاً :
« ويقام لهم بما يأكلون من
القوت الذي لابد منه ومن اللباس
للصيف والشتاء بمثل ذلك وبمسكن